قرار لجنة الفصل النهائي

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
46/30	5353/ل/د2/2024 لعام 1446هـ	1446/3/28هـ، الموافق 2024/10/01م
نوع الدعوى	التصنيف	سبب النهائية
مدنية	عقود خاصة	فوات موعد الاستئناف

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن وكيل المدعي تقدَّم إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بصحيفة دعوى ضد المدعى عليه يدعي فيها أنه وكيل عن المدعي، وقدّم لذلك الوكالة رقم (--)، وجاء فيها ما نصه: "إشارة الى موضوع الدعوى المقامة من المدعي والمنظورة أمام دائرتكم الموقرة وبناء على طلب فضيلتكم بالإشارة لتفصيل من المدعي نورد لفضيلتكم الآتي: - لقد قام مورث موكلي بتوقعي عقد مع المدعى عليه عقد استثمار، مورث موكلي سلم المدعى عليه مبلغ وقدره (60000) ستون الف ريال ومدة الاستثمار 18 سنه بنسبة أرباح سنوية 10% عندما حل اجل تسليم الأرباح طالب مورث موكلي المدعى عليه نسبة الأرباح لكن لا توجد اذن صاغية من المدعى عليه وبعد ذلك طالب مورث موكلي المبلغ كامل الذي تم دفعه للاستثمار لكن المدعى عليه قدم مخالصة وتم توقعيها من قبل الطرفين لتسليمه المبلغ ولم يسلمه المبلغ. المستندات: 1/ مخالصة موقعة بين المدعي والمدعى عليه موقع من الطرفين 2/ كشف حساب للحوالات (ومرفق المخالصة) (ومرفق لكم الحوالات) الطلبات: يطلب موكلي بتسليمه المبلغ بصفته وارث ووكيل عن الورثة إلزام المدعى عليه بتسليم موكلي مبلغ وقدره (60000). مبلغ التعويض إن وجد: إلزام المدعى عليه بتسليم موكلي مبلغ وقدره (60000)" (أرفق ما يستشهد به).

وتم تزويد المدعى عليه بنسخة من صحيفة الدعوى مع طلب الإجابة، والتعقيب عليه في تاريخ .....

ووردت الدائرة مذكرة جوابية من المدعى عليه، جاء فيها ما نصه: "الموضوع: الرد على الدعوى رقم (--) والمقامة من وكيل المدعي ضد المدعى عليه الوقائع: ذكر المدعي في دعواه انه قام بتسليم المدعى عليه مبلغ ستون ألف ريال لاستثمارها لمدة 18 سنة وارباح سنوية 10٪ وان المدعى عليه لم يسلمه الأرباح وراس المال. أولا: المدعي لم يقدم ما يثبت ان الاتفاق كان في استثمارها في الأسهم وهذا ما يجعل النظر فيها لدى اللجنة مخالفاً لما نصت عليه أنظمة جهة (أ) ولائحة التنفيذية. ثانياً: تقدم المدعي بإرفاق

مخالصة نهائية في تناقض غريب لم ذكره في لائحة الدعوى. ثالثاً: ادعى وكيل المدعي بتقديم حوالات بنكيه ولم يتم ارفاقها في الدعوى. رابعا: لم يقدم المدعي أي وكالة من الورثة لتمثيلهم نيابة عنهم وماهي صفته في الدعوى. الطلبات: أطالب السادة أعضاء اللجنة برد الدعوى لعدم الاختصاص الولائي".

وتم تزويد المدعي بنسخة من هذه المذكرة، مع طلب جوابه.

ووردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل المدعي ، جاء فيها ما نصه: "... يتمثل رد موكلي فيما هو آت: موكل قدم ما يثبت من أنه تم الاتفاق مع والد موكلنا ولديه مخالصة توضح طلبه بأنني أرغب بالحصول على حقوقي من عالم الاستثمار والتي تعود للمدعى عليه ومرفق عقد يوضح تعاقده مع أخ موكلنا وبين بأنها تعود للمدعى عليه مالكها وتوجد دعوى منظورة لدى فضيلتكم من (شخص مدخل1) ومرفق عقده الذي تعاقد مع إخوان (شخص مدخل2) ثانيا/ الحوالة مرفق في النظام. ثالثا/ جميع الوكالات مرفقة. الأسانيد/ 1. الحوالة 2- المخالصة ومذكور فيها (أرغب في الحصول على حقوقي لدى شركة (أ)). 3- عقد يوضح ملكية شركة (أ) إلى المدعى عليه وتبين من استثمارها في الأسهم وأنها من اختصاص لجان الفصل في منازعات الأوراق المالية الطلبات/ رد حقوق موكلي المتفق عليها".

وتم تزويد المدعى عليه بنسخة من هذه المذكرة، مع طلب جوابه.

ووردت الدائرة مذكرة جوابية من المدعى عليه، جاء فيها ما نصه: "الموضوع: الرد على مذكرة الرد في الدعوى رقم (--) والمقامة من وكيل المدعي ضد المدعى عليه. الوقائع: مازال وكيل المدعي يناقض نفسه بنفسه، وذلك بذكر وقائع غير صحيحه ومتناقضة وذلك على النحو التالي: أولا: ذكر وكيل المدعي في لائحة الدعوى الأساسية بوجود عقد استثماري لمدة 18 سنة وارباح سنوية 10٪ ولم يقدم ما يثبت صحة دعواه. ثانياً: تقدم المدعي بمخالصه نهائية لا تحمل أي تاريخ. ثالثاً: تقدم بكعب شيك للطرف ثالث رغم انه ذكر في لائحة الدعوى الأساسية بوجود حوالات تثبت ذلك (تناقض). رابعاً: تقدم بعقد للطرف اخر. خامساً: مازال وكيل المدعى لم يحرر دعواه تحريراً كاملاً ويشوبه كثير من النقص والعيب. الطلبات: أولا: إلزام المدعي بتحرير دعواه ثانيا: رد الدعوى لعدم الاختصاص الولائي".

وخاطبت الدائرة المدعى عليه بطلب تحديد الغرض من تسلّمه للمبلغ محل المطالبة، وبيان الغرض من تحرير المخالصة وطبيعة الحقوق المشار إليها وما إذا تم تسليمها إلى المدعي.

وحيث إن الوكالة المقدَّمة في الدعوى من وكيل المدعي تضمنت الإشارة إلى أن الموكل فيها المدعي بصفته وكيلاً عن ورثة والده بموجب الوكالة رقم (--) وتاريخ (--) هـ، ولم يقدِّم الوكيل ما يُثبِت توكيله عن المدعي أصالة عن نفسه، فقد خاطبتهما الدائرة في تاريخ ..... بطلب تزويدها بوكالة عن المدعي أصالة.

وخاطبت الدائرة مقدِّم الدعوى وكيل المدعي بطلب إيضاح صفته في الترافع في هذه الدعوى.

وفي ضوء ما سبق، وحيث لم يرد جواب من طرفي الدعوى عما طُلب منهما، فقد قررت الدائرة الاكتفاء بما تم تقديمه، وحجز الدعوى للدراسة والمداولة؛ تمهيداً لإصدار قرار فيها.

الأسباب

حيث إن مقدِّم الدعوى يهدف من إقامة هذه الدعوى إلى إلزام المدعى عليه بإعادة أموال مورث المدعي التي سلمها إلى المدعى عليه بغرض استثمارها في الأسهم بحسب ادعائه.

ومن حيث الموضوع، فإنَّه بتأمل الدائرة في أوراق الدعوى وإجابات الطرفين بعد إمهالهما ما يكفي لإبداء وتقديم ما لديهما، تبيَّن لها أن دعوى المدعي تتمثل في أنه يدعي قيام مورثهم بإبرام عقد استثماري سلّم بموجبه إلى المدعى عليه مبلغاً قدره ستون ألف (60,000) ريال مقابل أرباح بنسبة (10%) لمدة (18) سنة، وعند مطالبة مورث المدعين المدعى عليه بالأرباح ورأس المال قام بتسليمه مخالصة نهائية برقم (0486) على أن يودع في حساب مورث المدعين رقم (--) في بنك (أ)، إلا أن المدعى عليه لم يسلم إليه أي مبلغ، ويطالب بإعادة رأس مال مورثهم كاملاً وقدره ستون ألف (60,000) ريال، في حين دفع المدعى عليه بأن ما ذكره وكيل المدعين من وقائع غير صحيحة ومتناقضة وأن المخالصة النهائية غير مؤرخة، ودفع بأن كعب الشيك المقدم منه محرر لصالح طرف ثالث، وأن جميع العقود المقدَّمة في الدعوى تم إبرامها بينه وبين طرف آخر، ودفع بعدم تحرير الدعوى، وطالب برد الدعوى لعدم الاختصاص الولائي، وذلك على النحو الوارد في الوقائع.

وحيث إن الدعوى قُدّمت وقيدت بواسطة وكيل المدعي عن المدعي، وباطلاع الدائرة على الوكالة رقم (--) وتاريخ (--) هـ، تبيَّن لها أنها من المدعي، بصفته وكيلاً عن ورثة والده، تتضمن توكيل وكيله فيما يخص الإرث العائد لهم من مورثهم، وحيث لم يقدِّم الوكيل ما يُثبِت توكيله من المدعي أصالة عن نفسه بوكالة تخوله إقامة هذه الدعوى وتمثيله أمام اللجنة.

وحيث إن الصفة من النظام العام، ويتعين على الدائرة التحقق من توافرها من تلقاء نفسها في أي مرحلة من مراحل الدعوى ولو لم يدفع بذلك أحد الخصوم، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى أن الدعوى مقامة من غير ذي صفة.

ولما تقدَّمَ مِن أسبابٍ، وبعدَ المداولةِ نظاماً، قَرَرت الدائرة الآتي:

عدم قبول الدعوى لإقامتها من غير ذي صفة.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم